

التذهيب في أدلة متن الغاية والتقريب (متن أبي شجاع)

فصل (في الوصية) .

وتجوز الوصية بالمعلوم والمجهول والموجود والمعدوم وهي من الثلث فإن زاد وقف على إجازة الورثة ولا تجوز الوصية لوارث إلا أن يجيزها باقي الورثة .
وتصح الوصية من كل بالغ عاقل لكل متملك وفي سبيل الله تعالى وتصح الوصية إلى من اجتمعت فيه خمس خصال : الإسلام والبلوغ والعقل والحرية والأمانة